٧ – الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن ١٦ جلسة، واتخذ ستة قرارات، كانت كلّها في إطار الفصل السابع من الميثاق، وأصدر ثلاثة بيانات رئاسية فيما يتعلق بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وكانت معظم الجلسات جلسات إحاطة. وعقد المجلس أيضا ثلاث جلسات مغلقة، اثنتان في عام ٢٠١٦ وواحدة في عام ٢٠١٧، مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، عملا بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)[٦١]. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما فيها معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام[٦٢]، والممثل الخاص للأمين العام لجمهورية أفريقيا الوسطى ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى[٦٣]. وتمحورت مداولات المجلس على التطورات السياسية في البلد والحالة الأمنية والإنسانية. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطات قدمها رئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام الذي أحاط علما بالتحديات المطروحة والفرص المتاحة في مجال بناء السلام في البلد، وسلط الضوء على العديد من المشاريع والمبادرات الهادفة إلى دعم إصلاح قطاع الأمن ومكافحة الإفلات من العقاب وتشجيع الحوار السياسي في جمهورية أفريقيا الوسطى[٦٤]. وإضافة إلى ذلك، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى الذي قدم معلومات عن تنفيذ تدابير الجزاءات القائمة[٦٥]، وممثلو جمعية سانت إيجيديو الذين تناولوا الجهود الهادفة إلى دعم عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن[٦٦].

وفي آذار/مارس ٢٠١٦، وبعد جولتين من الانتخابات، أُجريت ثانيها في أوائل عام ٢٠١٦، نُصّب رئيس جديد، مما أدى إلى تشكيل حكومة جديدة في البلد. وفي ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، قال وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام في الإحاطة التي قدمها إلى المجلس إن الانتخابات في جمهورية أفريقيا الوسطى تُشير إلى انتهاء المرحلة الانتقالية وبداية ”مرحلة جديدة“ في البلد. لكنه أبلغ أيضا عن زيادة في ادعاءات بارتكاب أفراد من قوات البعثة والقوات الدولية سوء سلوك جنسي[٦٧]. وفي بيان رئاسي صدر في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، قبل عقد مؤتمر بروكسل بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، شجّع المجلس على تقديم مساهمات لدعم الجهود المبذولة لتلبية الاحتياجات الإنسانية وتحقيق الاستقرار في البلد، بطرق منها المشاريع الإنمائية[٦٨].

وفي شباط/فبراير ٢٠١٧، أبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام المجلسَ بأن الحالة الأمنية في بانغي استقرت تدريجيا، لكن الاشتباكات لا تزال مستمرة خارج العاصمة فيما بين فصائل متناحرة من ائتلاف سيليكا السابق، وفيما بين ميليشيات أنتي بالاكا وائتلاف سيليكا السابق. ووافى المجلسَ أيضا بالتطورات المستجدة والتحديات المطروحة فيما يتعلق بعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وبتشغيل المحكمة الجنائية الخاصة. وأشار كذلك إلى أن الحالة الإنسانية ما زالت تتدهور في البلد. وأبلغ بأن أكثر من مليونَين من مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى، أي أكثر من نصف مجموع سكان البلد، يعانون من انعدام الأمن الغذائي، وهذه أعلى نسبة في العالم في ذلك الوقت[٦٩].

(٦١) عقدت في ١٢ نيسان/أبريل و ٨ تموز/يوليه ٢٠١٦ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، في إطار البند المعنون ”اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)“؛ انظر S/PV.7668 و S/PV.7733 و S/PV.8074.

(٦٢) S/PV.7671، الصفحات ٢–٥؛ و S/PV.7734، الصفحات ٢–٥؛ و S/PV.7787، الصفحات ٢–٤؛ و S/PV.7884، الصفحات ٢–٦؛ و S/PV.7901، الصفحات ٥–٧.

(٦٣) S/PV.7965، الصفحات ٢–٦، و S/PV.8084، الصفحات ٢–٥.

(٦٤) S/PV.7734، الصفحات ٥–٧، و S/PV.7884، الصفحات ٦–٨.

(٦٥) S/PV.7734، الصفحات ٧–١٠، و S/PV.7884، الصفحات ٨–١١. ولمزيد من المعلومات عن الإحاطات المقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣)، انظر الجزء الأول، القسم ٣٥.

(٦٦) S/PV.7965، الصفحتان ٨ و ٩، و S/PV.8084، الصفحات ٨–١٠.

(٦٧) S/PV.7671، الصفحتان ٣ و ٤.

(٦٨) S/PRST/2016/17، الفقرة الخامسة عشرة.

(٦٩) S/PV.7884، الصفحات ٢–٥.

وفي ١٦ آذار/مارس ٢٠١٧، قدم رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى، في هذا التاريخ المتزامن مع نهاية السنة الأولى من ولايته، إحاطةً إلى المجلس بشأن الحالة السياسية والأمنية في البلد، وعملية الإصلاح الجارية، وجهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن، مبرزاً التحديات الماثلة ومشدداً على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي تقديم الدعم[٧٠].

وفي بيان رئاسي اعتُمد في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٧، أعرب المجلس عن القلق إزاء استمرار أعمال العنف بين الجماعات المسلحة، واستنكر جميع الهجمات ضد المدنيين، وأدان بشدة أعمال العنف التي ترتكبها الجماعات المسلحة وما تقوم به من محاولات للسيطرة بالقوة على الأراضي والموارد. وجدّد المجلس أيضا دعمه للرئيس، ونوّه بجهوده في مجالي الوساطة والمصالحة[٧١].

وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام لجمهورية أفريقيا الوسطى ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتحدث عن العنف الدائر في عدة مقاطعات في البلد، وأشار إلى أن البعثة تعرضت لانتقادات قاسية من الرأي العام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتناول بالتفصيل الصعوبات التي لا تزال تواجه العملية السياسية[٧٢]. وفي الجلسة نفسها، قدم الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان إحاطة إلى المجلس بشأن تقرير حصر مسائل حقوق الإنسان الذي صدر به تكليف بموجب القرار ٢٣٠١ (٢٠١٦)، والذي يغطي أهم الانتهاكات والجرائم المرتكبة في جمهورية أفريقيا الوسطى من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠١٥[٧٣].

وفي بيان رئاسي صدر في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧، أعرب المجلس عن القلق إزاء استمرار الاشتباكات بين الجماعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى واستهداف المدنيين المنتمين إلى قبائل بعينها وحفظة السلام التابعين للأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية. ورحب المجلس أيضا بالاتفاق المبرم تحت رعاية جمعية سانت إيجيديو باعتباره خطوة نحو الأمام في تحقيق السلام والاستقرار في البلد[٧٤].

وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، استمع المجلس، عقب الزيارة التي قام بها الأمين العام إلى جمهورية أفريقيا الوسطى من ٢٤ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام لجمهورية أفريقيا الوسطى ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتمحورت الإحاطة حول الحالة الإنسانية والأمنية في البلد. وقال الممثل الخاص أنه حيثما غاب وجود الدولة، استمرت الهجمات الوحشية على المدنيين، لا سيما في الجنوب الشرقي والشمال الغربي من البلد[٧٥]. وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس أيضا إلى إحاطة عن تنفيذ المبادرة الأفريقية للسلام والمصالحة قدمها الممثل الخاص للاتحاد الأفريقي في جمهورية أفريقيا الوسطى[٧٦].

وخلال الفترة قيد الاستعراض، مدد المجلس ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ثلاث مرات. وبموجب القرار ٢٢٨١ (٢٠١٦)، مدّد المجلس ولاية البعثة لفترة ثلاثة أشهر، وطلب إلى الأمين العام إنجاز استعراض استراتيجي لها[٧٧]. وبعد إنجاز ذلك الاستعراض الاستراتيجي، مدّد المجلس ولاية البعثة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بموجب القرار ٢٣٠١ (٢٠١٦) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٦، وقرّر أن تشمل المهام ذات الأولوية الفورية للبعثة حمايةَ المدنيين، وتعزيزَ حقوق الإنسان وحمايتها، وتيسيرَ إيجاد بيئة آمنة لإيصال المساعدة الإنسانية بصورة فورية وكاملة ومأمونة دونما عوائق، وحمايةَ موظفي الأمم المتحدة ومنشآتها ومعداتها وسلعها. وفيما يتعلق بحماية المدنيين، كُلّفت البعثة بالمبادرة إلى نشر القوات وتوخي المرونة في ترتيباتها على نحو يكسبها القدرة على التنقل. وبموجب القرار نفسه، كلّف المجلس البعثة بتقديم المساعدة التقنية إلى السلطات في جمهورية أفريقيا الوسطى فيما يخص تشغيل المحكمة الجنائية الخاصة[٧٨].

(٧٠) S/PV.7901، الصفحات ٢-٥.

(٧١) S/PRST/2017/5، الفقرات الأولى والثانية والثالثة والرابعة والتاسعة.

(٧٢) S/PV.7965، الصفحات ٢-٦.

(٧٣) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

(٧٤) S/PRST/2017/9، الفقرتان الأولى والسابعة.

(٧٥) S/PV.8084، الصفحة ٢.

(٧٦) المرجع نفسه، الصفحات ٥-٨.

(٧٧) القرار ٢٢٨١ (٢٠١٦)، الفقرتان ١ و ٤. لمزيد من المعلومات عن ولاية البعثة، انظر الجزء العاشر، القسم الأول، ”عمليات حفظ السلام“.

(٧٨) القرار ٢٣٠١ (٢٠١٦)، الفقرات ٢٣، و ٣٣، و ٣٣ (أ) ’١‘، و ٣٤ (د) ’٤‘.

وبموجب القرار ٢٣٨٧ (٢٠١٧)، مدّد المجلس ولاية البعثة لمدة سنة إضافية تمتد حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، ودعاها إلى اتخاذ خطوات فعالة لاستباق وردع التهديدات الخطيرة وذات المصداقية للسكان المدنيين والتصدي لها بفعالية، وتعزيز الإنذار المبكر. وفي القرار نفسه، غيّر المجلس كذلك مهام البعثة، وأضاف بذل البعثة المساعي الحميدة وتقديمها الدعم إلى عملية السلام إلى قائمة المهام ذات الأولوية المحددة في القرار ٢٣٠١ (٢٠١٦). وخلال الفترة قيد الاستعراض، رفع المجلس أيضا الحد الأقصى لقوام قوات البعثة، وأذِن بزيادة قدرها ٩٠٠ فرد من الأفراد العسكريين، ليُصبح المجموع المعدّل هو ١١ ٦٥٠ فردا من الأفراد العسكريين[٧٩] و ٢ ٠٨٠ ضابط شرطة[٨٠].

وإضافة إلى ذلك، وبموجب القرارين ٢٢٦٢ (٢٠١٦) و ٢٣٣٩ (٢٠١٧)، مدّد المجلس مرتين، لمدة سنة واحدة في كل مرة، لتدابير حظر توريد الأسلحة، وتجميد الأصول، وحظر السفر المفروض على الأفراد والكيانات الذين تسمّيهم اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣)، وكان آخر تمديد حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨[٨١]. وبموجب نفس القرارين، مدّد المجلس مرتين لولاية فريق الخبراء المنشأ عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣)، مرة حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧ ثم مرة أخرى حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨[٨٢]. وبموجب القرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧)، ولأول مرة، جعل المجلس العنفَ الجنسي معيارا منفصلا يُوجب الإدراج في قائمة الجزاءات، حيث قرّر في هذا القرار أن تدابير الجزاءات المعنية تسري أيضا على الأفراد والكيانات الضالعين في تخطيط أو توجيه أو ارتكاب أعمال عنف جنسي وجنساني في جمهورية أفريقيا الوسطى[٨٣].

(٧٩) القرار ٢٣٨٧ (٢٠١٧)، الفقرات ٣١، و ٣٢، و ٤٢ (أ) ’٢‘، و ٤٢ (ب).

(٨٠) القرار ٢٢٦٤ (٢٠١٦)، الفقرة ١.

(٨١) القرار ٢٢٦٢ (٢٠١٦)، الفقرات ١ و ٥ و ٨؛ والقرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧)، الفقرات ١ و ٥ و ١٢.

(٨٢) القرار ٢٢٦٢ (٢٠١٦)، الفقرة ٢٢؛ والقرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧)، الفقرة ٢٧. ولمزيد من المعلومات عن تدابير الجزاءات المتعلقة بجمهورية أفريقيا الوسطى، انظر الجزء السابع، القسم الثالث، ”التدابير التي لا تنطوي على استخدام القوة المسلحة، المتخذة وفقاً للمادة ٤١ من الميثاق“. ولمزيد من المعلومات عن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) وفريق الخبراء، انظر الجزء التاسع، القسم الأول، ”اللجان“.

(٨٣) القرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧)، الفقرة ١٧ (ج).

الجلسات: الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

محضر الجلسة وتاريخها	*البند الفرعي*	*وثائق أخرى*	*الدعوات عملاً بالمادة ٣٧*	*الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها*	*المتكلمون*	*القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)*
S/PV.7611 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ موجهة من فريق الخبراء المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى الممددة ولايته بموجب القرار ٢١٩٦ (٢٠١٥) إلى رئيس مجلس الأمن (S/2015/936)	مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2016/81)				القرار ٢٢٦٢ (٢٠١٦) ١٥-٠-٠ (اتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7617 ٩ شباط/فبراير ٢٠١٦		مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2016/52)				القرار ٢٢٦٤ (٢٠١٦) ١٥-٠-٠ (اتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7671 ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2016/305) رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2016/342)		جمهورية أفريقيا الوسطى	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام (المغرب)	جميع المدعوّين عملاً بالمادة ٣٩	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7677 ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2016/305) رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام (S/2016/342)	مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2016/378)				القرار ٢٢٨١ (٢٠١٦) ١٥-٠-٠ (اتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7734 ٨ تموز/يوليه ٢٠١٦	التقرير الخاص للأمين العام عن الاستعراض الاستراتيجي لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2016/565)		جمهورية أفريقيا الوسطى	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام (المغرب)	عضو واحد من أعضاء المجلس (أوكرانيا)[أ]، وجميع المدعوين	
S/PV.7747 ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٦	التقرير الخاص للأمين العام عن الاستعراض الاستراتيجي لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2016/565)	مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2016/638)	جمهورية أفريقيا الوسطى		عضو واحد من أعضاء المجلس (فرنسا)، وجمهورية أفريقيا الوسطى	القرار ٢٣٠١ (٢٠١٦) ١٥-٠-٠ (اتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7787 ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2016/824)		جمهورية أفريقيا الوسطى	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام (المغرب)	عضو واحد من أعضاء المجلس (أوروغواي)، وجميع المدعوين	
S/PV.7812 ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦						S/PRST/2016/17
S/PV.7872 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	رسالة مؤرخة ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من فريق الخبراء المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى الممدّدة ولايته بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٦٢ (٢٠١٦) (S/2016/1032)	مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2017/77)	جمهورية أفريقيا الوسطى		عضو واحد من أعضاء المجلس (فرنسا)، وجمهورية أفريقيا الوسطى	القرار ٢٣٣٩ (٢٠١٧) ١٥-٠-٠ (اتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7884 ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2017/94)		جمهورية أفريقيا الوسطى	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام (المغرب)	اثنان من أعضاء المجلس (أوروغواي، وأوكرانيا[ب])، وجميع المدعوين	
S/PV.7901 ١٦ آذار/مارس ٢٠١٧			جمهورية أفريقيا الوسطى	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام (المغرب)	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوين[ج]	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.7913 ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٧						S/PRST/2017/5
S/PV.7965 ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2017/473)		جمهورية أفريقيا الوسطى	الممثل الخاص للأمين العام لجمهورية أفريقيا الوسطى ورئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، والأمين العام المساعد لحقوق الإنسان، ورئيس جمعية سانت إيجيديو	أربعة من أعضاء المجلس (الاتحاد الروسي، وأوروغواي، وإيطاليا[ج]، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات))، وجميع المدعوين[هـ]	
S/PV.8001 ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧						S/PRST/2017/9
S/PV.8084 ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2017/865)		جمهورية أفريقيا الوسطى	الممثل الخاص للأمين العام، والممثل الخاص للاتحاد الأفريقي في جمهورية أفريقيا الوسطى، ورئيس قسم العلاقات الدولية في جمعية سانت إيجيديو	أربعة من أعضاء المجلس (الاتحاد الروسي، وأوروغواي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وكازاخستان)، وجميع المدعوين[و]	
S/PV.8102 ١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧	تقرير الأمين العام عن جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2017/865)	مشروع قرار مقدم من فرنسا (S/2017/957)	جمهورية أفريقيا الوسطى		أربعة من أعضاء المجلس (الاتحاد الروسي، وفرنسا، ومصر، والولايات المتحدة)، وجمهورية أفريقيا الوسطى	القرار ٢٣٨٧ (٢٠١٧) ١٥-٠-٠ (اتخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) تكلّم ممثل أوكرانيا بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣).

(ب) تكلّم ممثل أوكرانيا (رئيسة مجلس الأمن) بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣).

(ج) مثّل جمهورية أفريقيا الوسطى رئيسُها.

(د) مثّل إيطاليا وكيل وزير الدولة فيها للشؤون الخارجية والتعاون الدولي.

(هـ) شارك الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان في الجلسة من واشنطن العاصمة عن طريق اتصال بالفيديو.

(و) شارك الممثل الخاص للاتحاد الأفريقي في جمهورية أفريقيا الوسطى في الجلسة من بانغي عن طريق اتصال بالفيديو.